

مطلوباً في الصلاة

عاده **تابعه** وان قيدا الخامسة بالسجدة فسدت صلواتهم جميعا ولا ينفذ  
 المتقدم تشهدة وسلامه وشيئا اذا لم يفعلها الامام لا يتركه القوم  
 رفع اليدين في الخيرة والثناء وما دام الامام في الفاحشة فان شرح  
 في السورة لا يفعل المتقدم ايضا عند محمد خلافا لابن كوفى وتكبير الركوع و  
 السجود وتبسيح فيها والسمع وقراءة الشهد والسلام وتكبير الشريفا  
**فصل في قضاء النوازل** من ترك صلوة لم يرضها وقضاها وسواها تركها  
 بعذر غير مسقط او بغير عذر ويقدمها على صلوة الوقت لان الترتيب  
 بين الفاشية والوقية **بسم الله الرحمن الرحيم** الفوايت شرط عندنا خلافا للشافعي  
 الا انه يسقط بالسيان وبضيغ الوقت وبكثرة الفوايت ولو صح  
 فضاذا كرا ان عليه فاشية قبله فترضا فضاذا موقوفنا عندنا بايع  
**باب** عندنا ومعنى الوقف عنده انه ان لم يقض الفاشية حتى لو  
 صلى ستا وصعد ذكرتها عاذا الكيل صحى مسألة فاشية صلوة الفوضى  
 الظهر والعصر والمغرب والعشاء والغير من اليوم الثاني وهوذا كرا  
 للفاشية في كل واحد منها فهذه الحجة فاشية صفاذا موقوفنا  
 عنده فان صلى الظهر من اليوم الثاني قبل ان يقضى الفاشية

وسلم ولو سلم ولم يتبعه جاز ولو سلم قبل اتيان المتقدم بالصلوة  
 والدعا يتابعه الا انها سنة والشهد واجب وكذا الوكيل الامام  
 بعد تمام القعدة قبل تمام المتقدم الشهدية وسلم  
 بخلاف ما لو حدث الامام عمدا في هذه الحالة فانه لا يتبع بل  
 ان كان قد قدر ما يمكن فيه قراءة الشهد صحى صلوة والا فلا  
 ولو ركع في الوتر قبل ان يتم المتقدم القنوت يتابعه ان كان قرا  
 شيئا مندوا ان لم يكن قرا شيئا يقرأ قدر ما لا يعوقه الركوع معه  
 وفي نظم الزندوسى حنة اشياء اذا لم يفعلها الامام لا يفعلها الا  
 القوم القنوت وتكبيرات المبدئين والقعدة الاوحد وسجود  
 التلاوة وسجدة السهو واربعه اشياء اذا فعلها الامام لا يتبعه القوم  
 لوذا السجدة اوذا على احوال الصحابة في تكبيرات العيد وكان  
 المتقدم يسمع التكبير منه اوذا على الاربع في تكبيرات الجنازة اوفا  
 الى الخامسة ساهيا فان كان قد عد على الرابع ينظر على اعدا فان  
 عاود سلم من غير اعادة الشهد وسلم المتقدم معه وان قيد الواسية  
 بالسجدة سلم المتقدم وهو حده وان كان لم يتقدم على الرابع فان

عاده تابعه